

الوسيط في المذهب

\$ القسم الرابع = كتاب البيع في موجب الألفاظ المطلقة في البيع وبيان ما يزداد فيها على موجب اللغة أو ينقص ويستثنى بحكم اقتران العرف وهي ثلاثة أقسام القسم الأول الألفاظ المطلقة في العقد القسم الثاني ما يطلق في الثمن القسم الثالث ما يطلق في البيع